

الجمهورية اليمنية

مشروع الاستجابة لتعزيز الأمن الغذائي في اليمن

(P176129) والتمويل الاضافي (AF،P178439)

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

إعداد:

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

برنامج الأغذية العالمي

اللجنة الدولية للصليب الأحمر

7 نوفمبر 2022



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



بتمويل ودعم من البرنامج العالمي للزراعة والأمن الغذائي
والمؤسسة الدولية للتنمية التابعة للبنك الدولي

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

1. تقوم منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الغذاء العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر (المستفيدون) بتنفيذ مشروع الاستجابة لتعزيز الأمن الغذائي في اليمن (المشروع) بالاشتراك مع الشركاء المنفذون الذين يشملون، على سبيل المثال لا الحصر: الصندوق الاجتماعي للتنمية في اليمن، ومشروع الأشغال العامة ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر. وافقت مؤسسة التنمية الدولية (المؤسسة) والبرنامج العالمي للزراعة والأمن الغذائي على توفير التمويل للمشروع. تحل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) هذه محل الإصدارات السابقة من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) للمشروع ويجب أن تنطبق على كل من التمويل الأصلي والإضافي للمشروع المشار إليه أعلاه.
2. يجب على المستلمين التأكد من تنفيذ المشروع وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية للبنك الدولي (ESS) وخطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)، بطريقة مقبولة لدى المؤسسة. تعد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) جزءاً من اتفاقية التمويل. ما لم يتم تحديد خلاف ذلك في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) هذه، فإن المصطلحات المكتوبة بأحرف كبيرة المستخدمة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) لها المعاني المنسوبة إليها في الاتفاقية المشار إليها.
3. يجب دون تقييد لما سبق، تحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) هذه التدابير والإجراءات المادية التي يجب على المستلمين تنفيذها أو التسبب في تنفيذها، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، الأطارات الزمنية للإجراءات والتدابير المؤسسية، والتوظيف، والتدريب، والمراقبة و ترتيبات إعداد التقارير وإدارة التظلمات. تحدد خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) أيضاً الأدوات البيئية والاجتماعية (E&S) التي سيتم تبنيها وتنفيذها في إطار المشروع، والتي يجب أن تخضع جميعها للتشاور والإفصاح المسبقين، بما يتوافق مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESS)، في الشكل والمضمون، وبطريقة مقبولة لدى المؤسسة. بمجرد اعتمادها، يمكن مراجعة أدوات البيئة والصحة والسلامة المذكورة من وقت لآخر بموافقة خطية مسبقة من قبل المؤسسة.
4. وفقاً لما اتفق عليه المؤسسة والمستلمون (المستفيدين)، يمكن مراجعة خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) هذه من وقت لآخر أثناء تنفيذ المشروع، لتعكس الإدارة التكميلية لتغييرات المشروع والظروف غير المتوقعة أو استجابةً لتقييم أداء المشروع. في مثل هذه الظروف، يجب على المستلمين الموافقة على التغييرات مع المؤسسة وتحديث خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP) لتعكس هذه التغييرات من خلال تبادل الرسائل الموقعة بين المؤسسة والمستلمين. يجب على المستلمين الكشف على الفور عن ESCP المحدثة.

الهيئة/السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات الجوهرية
المتابعة ورفع التقارير		
<p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع الصندوق الاجتماعي للتنمية، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة.</p> <p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر</p>	<p>التقرير الأول بعد ستة أشهر من تاريخ سريان المشروع ويجب تحديته طوال فترة تنفيذ المشروع على أساس نصف سنوي.</p> <p>قبل بدء أنشطة المشروع الفرعية. سيتبع وكيل المراقبة من الطرف الثالث متطلبات إعداد التقارير المدرجة للأدوات أدناه (إطار عمل الإدارة البيئية والاجتماعية و إجراءات إدارة العمالة و إطار إعادة التوطين و خطة إدارة الآفات الزراعية و خطة إشراك أصحاب المصلحة و خطة الإدارة البيئية والاجتماعية)</p>	<p style="text-align: right;">إعداد التقارير الدورية:</p> <p>أ</p> <p>إعداد وتقديم تقارير مراقبة منتظمة إلى المؤسسة الدولية للتنمية بشأن الأداء البيئي والاجتماعي والصحي والسلامة للمشروع، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تنفيذ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وحالة إعداد وتنفيذ مستندات البيئة والصحة والسلامة المطلوبة في إطار خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وأنشطة إشراك أصحاب المصلحة، وعمل آليات التظلم.</p> <p>تعيين و / أو ترشيح وكيل مراقبة تابع لطرف ثالث للإشراف على البيئة والأمن والإبلاغ عنها.</p>

<p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع الصندوق الاجتماعي للتنمية، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة.</p>	<p>طوال تنفيذ المشروع. إعداد تقرير التحقيق الأولي في غضون 48 ساعة، بمجرد تأكيده، وتقرير مفصل في غضون عشرة أيام من التقرير الأولي يشير إلى الأسباب المحتملة ويقترح الإجراءات التصحيحية.</p>	<p>الاحداث والحوادث:</p> <p>إخطار المؤسسة فوراً عن أي حدث أو حادثة ذات صلة بالمشروع، تترك، أو من المحتمل أن تترك، أثراً سلبياً كبيراً على البيئة أو المجتمعات أو العمال، بما في ذلك بما في ذلك الاستغلال أو الإساءة للفئات الضعيفة والاستغلال والاعتداء الجنسيين. والتحرش الجنسي، وعمالة الأطفال، والعمل القسري، وإصابات العمال التي تتطلب عناية طبية خارج الموقع، وسوء استخدام المبيدات أو انسكابها، والوفاة، من بين أمور أخرى. وتقديم التفاصيل الكافية عن الحادث أو الحادث، التي تبين التدابير الفورية المتخذة، أو المزمع اتخاذها، لمعالجته، وتضمن المعلومات التي يقدمها أي مقال وهيمة إشرافية، حسب الاقتضاء. ومن ثم، يعد تقريراً عن الحادث أو الحادث، مع اقتراح التدابير التي من شأنها منع تكراره.</p>	<p>ب</p>
<p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي اللجنة الدولية للصليب الأحمر و الصندوق الاجتماعي للتنمية، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة.</p>	<p>شهرياً (طوال تنفيذ المشروع)، مع بدء المسوحات بعد أول 30 يوماً من تنفيذ الأنشطة المتعاقد عليها.</p>	<p>المقاولين/ المشرفون للمسوحات الشهرية:</p> <p>يجب أن تتضمن وثائق وتربيات تنفيذ النقد مقابل العمل متطلبات إدارة مخاطر البيئة والصحة والسلامة ومخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين. والتحرش الجنسي والمسائل الأمنية أثناء أنشطة البناء. يجب على مهندس الإشراف لدى المقاول تقديم استبيانات مراقبة التنفيذ بانتظام أثناء العمليات.</p>	<p>ج</p>
<p>المعيار البيئي والاجتماعي 1: المعيار البيئي والاجتماعي 1: تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية</p>			
<p>منظمة الأغذية والزراعة</p>	<p>إنشاء لجنة تنسيق واحدة مع ممثلين من المؤسسات المنفذة في غضون 30 يوماً من تاريخ التنفيذ. يتم تعيين أخصائي حماية بيئية وآخر أخصائي حماية</p>	<p>الهيكل التنظيمي:</p> <p>ستقوم منظمة الأغذية والزراعة بإنشاء وحدة تنسيق المشروع والإبقاء عليها، تضم موظفين مؤهلين وموارد لمساندة إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية، مع تكوينها وصلاحياتها ومواردها المرضية للمؤسسة، بما في ذلك توظيف أخصائي بيئي وأخصائي اجتماعي. سينسق متخصصو الحماية بشكل وثيق مع وحدات تنسيق المشروع الإقليمية لتقديم الدعم طوال</p>	<p>1.1</p>

<p>منظمة الأغذية والزراعة</p>	<p>اجتماعية في غضون 30 يوماً من تاريخ التنفيذ. قد يتم الاستعانة بمصادر خارجية خبرة إضافية حسب الحاجة. يجب الحفاظ على وحدة تنسيق المشروع طوال فترة تنفيذ المشروع. لا يجوز بدء أنشطة المشروع الفرعي حتى يتم تعيين الموظفين وإعداد الوثائق</p>	<p>تنفيذ المشروع، لا سيما فيما يتعلق بمتطلبات إعداد التقارير. كما يتعين على منظمة الأغذية والزراعة، بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، أن تنشئ طوال فترة تنفيذ البرنامج، لجنة تنسيق، تتألف من ممثلين عن المؤسسات المنفذة المشاركة في تنفيذ البرنامج ورصده وتقييمه.</p>
<p>برنامج الأمم المتحدة الإنمائي</p>	<p>تم بالفعل تعيين أخصائي الحماية البيئية والاجتماعية الدولية، موظفان محليين للحماية البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة المهنية و موظف وطني لحماية النوع الاجتماعي والضمانات الاجتماعية لتغطية المشاريع الممولة من البنك الدولي، بالإضافة الى ذلك سوف يتم تعيين موظف محلي للصحة والسلامة المهنية في غضون 30 يوماً من تاريخ السريان. يجب الحفاظ على الموظفين طوال فترة تنفيذ المشروع. لا يجوز أن تبدأ أي أنشطة مشروع فرعي حتى يتم تعيين الموظفين وإعداد الوثائق.</p>	<p>يجب على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إنشاء فريق من الموظفين والموارد المؤهلين، مع تكوينها وصلاحتها ومواردها المرضية للمؤسسة، لدعم إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية، بما في ذلك اخصائي الحماية البيئية والاجتماعية الدولي، أخصائي الحماية البيئية، وأخصائي الصحة المهنية والسلامة و تعيين أخصائي حماية اجتماعية أو أي منصب ذي صلة في البيئة والمجتمع والصحة والسلامة.</p>
<p>برنامج الأغذية العالمي</p>	<p>يتم تعيين فريق من الموظفين المؤهلين بما في ذلك خبير في مجال التغذية، النوع الاجتماعي، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والقدرة على الصمود، وتدخلات سبل العيش في غضون 30 يوماً من تاريخ التنفيذ ويجب الحفاظ عليهم طوال تنفيذ المشروع. لا يجوز أن تبدأ أي أنشطة مشروع فرعي حتى يتم تعيين الموظفين وإعداد الوثائق.</p>	<p>يُتبعين على برنامج الغذاء العالمي إنشاء فريق من الموظفين المؤهلين، مع تكوينها وصلاحتها ومواردها المرضية للمؤسسة، بما في ذلك الموظفون ذوو الخبرة في التغذية والنوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والقدرة على الصمود وتدخلات سبل العيش، لتنفيذ المشروع ودعم إدارة مخاطر وتأثيرات البيئة والصحة والسلامة. علاوة على ذلك، سيحدد البرنامج الهياكل الإدارية الخاصة به لتنفيذ المشروع ويعكس تلك الهياكل في خطة مشاركة أصحاب المصلحة النهائية (بعد شهرين من تاريخ سريان المشروع). سيحدد البرنامج الموظفين المؤهلين والموارد التي سيمولها المشروع، بما في ذلك الموظفون ذوو الخبرة البيئية والاجتماعية، اعتماداً على طبيعة مكونات المشروع التي تنفذها كل وكالة، والتي سيتم</p>

<p>اللجنة الدولية للصليب الأحمر</p>	<p>في غضون 30 يوماً من تاريخ السريان ويجب الاحتفاظ بها طوال تنفيذ المشروع. لا يجوز أن تبدأ أي أنشطة مشروع فرعي حتى يتم تعيين الموظفين وإعداد الوثائق.</p>	<p>تخصيصها للمشروع ولدعم إدارة مخاطر البيئة والصحة والسلامة. وتأثيراتها.</p> <p>يتعين على اللجنة الدولية للصليب الأحمر تعيين متخصص في الضمانات البيئية لدعم إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية. ستحدد اللجنة الدولية الموارد التي سيمولها المشروع، بما في ذلك الموظفون ذوو الخبرة البيئية والاجتماعية.</p>	
<p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون الوثيق مع الصندوق الاجتماعي للتنمية، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة.</p>	<p>يجب إعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية النهائي، والإفصاح عنه، والتشاور بشأنه، واعتماده في غضون 30 يوماً من تاريخ السريان، وقبل تنفيذ أي أنشطة للمشروع تنطوي على أي مخاطر بيئية واجتماعية. سيتم تنفيذ إطار الإدارة البيئية والاجتماعية طوال فترة المشروع.</p> <p>يجب تطبيق إطار الإدارة البيئية والاجتماعية المحدث على كل من التمويل الأصلي وكذلك على التمويل الاضائي.</p>	<p>التقييم البيئي والاجتماعي</p> <p>وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي رقم 1، قم بتقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية لأنشطة المشروع المقترحة وقم بإعداد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية والكشف عنه والتشاور بشأنه واعتماده وتنفيذه بعد ذلك، والذي يجب أن يتضمن تدابير لمعالجة المخاطر المتعلقة بالصحة المهنية والسلامة ومخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين. والتحرش الجنسي</p>	1.2
<p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون الوثيق مع الصندوق الاجتماعي للتنمية، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة.</p>	<p>الخطط أو الأدوات التي يجب إعدادها والإفصاح عنها والتشاور بشأنها واعتمادها قبل ثلاثة أسابيع على الأقل من تنفيذ أنشطة المشروع ذات الصلة وتنفيذها طوال فترة المشروع.</p>	<p>أدوات الإدارة البيئية والاجتماعية</p> <p>الاعداد والإفصاح والتشاور واعتماد وتنفيذ خطط الإدارة البيئية والاجتماعية و / أو الأدوات الأخرى مثل إجراءات إدارة العمالة وخطط إدارة الافات المبسطة كما هو مطلوب لأنشطة المشروع ذات الصلة بناءً على نتائج فحص الحماية لهذا المشروع الفرعي. يجب أن تلتزم جميع الوثائق بالمعايير البيئية والاجتماعية، وإرشادات البيئة والصحة والسلامة المعترف بها، وغيرها من الممارسات الدولية الجيدة في قطاع الصناعة ذات الصلة</p>	1.3

<p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع الصندوق الاجتماعي للتنمية، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة.</p> <p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع الصندوق الاجتماعي للتنمية، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة.</p>	<p>تحديث مستندات التعاقدات والعقود من خلال دمج أحكام البيئة والصحة والسلامة ذات الصلة: (1) قبل بدء عملية التعاقدات الخاصة بالنقد مقابل العمل وأنشطة المشروع الأخرى ذات الصلة مثل (أنشطة أصول المجتمع)؛ و (2) حسب الحاجة طوال تنفيذ المشروع، في الحالات التي تغيرت فيها أنشطة المشروع.</p> <p>جمع استطلاعات المراقبة الشهرية من المقاولين طوال فترة تنفيذ المشروع، مع بدء المسوحات بعد الثلاثين يوماً الأولى من تنفيذ الأنشطة المتعاقد عليها.</p>	<p>إدارة المقاولين وتنفيذ المشاريع الفرعية</p> <p>تأكد من أن المتطلبات البيئية والاجتماعية ذات الصلة (مثل خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، بما في ذلك، من بين أمور أخرى، خطط الإدارة البيئية والاجتماعية، وإجراءات إدارة العمل، وأي إجراءات أخرى تتعلق بالبيئة والصحة والسلامة (مدرجة في عطاء المشروع / المشتريات والوثائق التعاقدية وتنعكس في خطط الإدارة البيئية والاجتماعية لشركاء التنفيذ / المقاول . بعد ذلك، يلتزم المقاولون بموجب القانون بالامتثال لمواصفات البيئة والصحة والسلامة الخاصة بالعقود الخاصة بهم.</p> <p>تشمل هذه المتطلبات الالتزامات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اعداد خطة عمل خاصة بالموقع للعنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، وإجراءات إدارة العمل، ومواصفات البيئة والصحة والسلامة والأمن وإدارة النفايات، وإرشادات البيئة والصحة والسلامة المعترف بها، وغيرها من الممارسات الدولية الجيدة في قطاع الصناعة ذات الصلة؛ الخطة الأمنية. • توفير أخصائي بيئي واجتماعي وصحي وسلامة باعتباره الموظف الرئيسي للمقاول في الموقع. • الالتزام بتوقيع مدونة قواعد السلوك لجميع عمال النقد مقابل العمل / موظفي المقاولين، والمقاولين من الباطن. <p>تأكد بعد ذلك من أن فريق الإشراف / المقاولين يمتلكون لما ورد أعلاه أثناء تنفيذ العقد.</p>	1.4
<p>منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر (مع رصد التنفيذ بدعم من الشركاء المحليين -</p>	<p>سيتم إنشاء قائمة استبعاد أثناء عملية التقييم الموضحة في الفقرة 1.2 من خطة الالتزام البيئي والاجتماعي وإدراجها في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية. سيستمر استبعاد الأنشطة طوال فترة التنفيذ.</p>	<p>الاستثناءات:</p> <p>سيتم استبعاد / عدم الأهلية لأنواع الأنشطة التالية للتمويل في إطار المشروع، وسوف تنعكس في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية المحدث:</p>	1.5

<p>الصندوق الاجتماعي للتنمية ، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومشروع الأشغال العامة).</p>		<p>✓ الأنشطة التي قد تسبب تأثيرات ضارة طويلة الأمد ودائمة و / أو لا رجعة فيها (مثل فقدان الموائل الطبيعية الرئيسية).</p> <p>✓ الأنشطة التي يحتمل أن تسبب تأثيرات ضارة خطيرة على صحة الإنسان و / أو البيئة (لا تتعلق بمحالات COVID-19).</p> <p>✓ الأنشطة التي قد يكون لها آثار اجتماعية سلبية كبيرة ويمكن أن تؤدي إلى صراع اجتماعي كبير.</p> <p>✓ الأنشطة التي قد تؤثر على الأراضي أو الأقليات الضعيفة.</p> <p>✓ الأنشطة، بما في ذلك الإنشاءات الجديدة أو التوسعات، التي تنطوي على حيازة الأراضي على نطاق واسع / طويل الأجل / النقل المادي و / أو الآثار السلبية على التراث الثقافي.</p>	
--	--	---	--

المعيار البيئي والاجتماعي 2: العمالة وظروف العمل

<p>منظمة الأغذية والزراعة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وبرنامج الأغذية العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر</p>	<p>يتم تحديث إجراءات إدارة العمالة والإفصاح عنها واعتمادها في غضون 30 يوماً من تاريخ التنفيذ وقبل تعيين عمال المشروع المنفذين طوال فترة تنفيذ المشروع. يجب أن يتم إدراج متطلبات إجراءات إدارة العمالة، ومواصفات البيئة والصحة والسلامة، و آلية التنظيم المحدد للعمالة في وثائق التعاقدات والعقود قبل بدء عملية التعاقدات لأنشطة المشروع ذات الصلة.</p> <p>يجب أن تكون جميع الإجراءات الأخرى بموجب المعيار البيئي والاجتماعي 2 (بما في ذلك مراقبة الامتثال التعاقدية) مستمرة طوال تنفيذ المشروع.</p> <p>يجب تطبيق إجراءات إدارة العمالة المحدث على كل من التمويل الأصلي وكذلك على التمويل الاضافي.</p>	<p>إجراءات إدارة العمل:</p> <p>يجب أن يتم تنفيذ المشروع وفقاً للمتطلبات المعمول بها في المعيار البيئي والاجتماعي 2 وبطريقة مقبولة لدى المؤسسة، من بين أمور أخرى، تنفيذ تدابير الصحة والسلامة المهنية المناسبة (بما في ذلك الاستعداد للطوارئ وتدابير الاستجابة)، وضع آلية التظلم لعمال المشروع، ودمج متطلبات العمل في مواصفات البيئة والصحة والسلامة لوثائق المشتريات والتعاقدات والعقود المبرمة مع المقاولين.</p> <p>إعداد واعتماد وتنفيذ إجراءات إدارة العمالة بطريقة مقبولة لدى المؤسسة ومتسقة مع المعيار البيئي والاجتماعي 2 .</p> <p>التأكد من توقيع العقود مع عمال المشروع بما يتماشى مع الإطار الوطني المعمول به والمعيار البيئي والاجتماعي 2 على النحو المنصوص عليه في إجراءات إدارة العمالة.</p> <p>التأكد من توقيع جميع العمال على مدونة قواعد السلوك.</p>	<p>2.1</p>
---	---	--	------------

<p>منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مع الشركاء المنفذين (الصندوق الاجتماعي للتنمية، ومشروع الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر) تحت إشرافهم وإدارتهم.</p>	<p>سيتم اعتماد نظام آلية التظلم الذي تم إنشاؤه بالفعل في منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي لبرنامج التمويل الأصلي وكذلك على التمويل الإضافي الخاص به. أما بالنسبة للجنة الدولية للصليب الأحمر، فيجب أن العمل بنظام آلية التظلم الموجود الخاص بها وأن يبدأ العمل في غضون 30 يوماً بعد تاريخ السريان، قبل إشراك عمال المشروع، والحفاظ عليه طوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	<p>آلية التظلم لعمال المشروع:</p> <p>يجب وصف آلية التظلم المطلوبة بموجب المعيار البيئي والاجتماعي 2 في إجراءات إدارة العمالة. يجب أن يكون نظام الإبلاغ عن قضايا آلية معالجة المظالم يحتفظ به كل شريك منفذ ويستند إلى نهج ومبادئ الأمم المتحدة المشتركة، متاحاً بسهولة لعمال المشروع كما هو موصوف في إجراءات إدارة العمالة وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 2 . يجب أن تكون آلية معالجة المظالم جاهزة للعمل في غضون 30 يوماً من تاريخ التنفيذ ويجب الحفاظ عليها طوال فترة تنفيذ المشروع.</p> <p>في حين سيتم استلام الشكاوى ضمن أنظمة الإبلاغ الرئيسية لآلية معالجة المظالم للوكالات المنفذة (منظمة الأغذية والزراعة، برنامج الأغذية العالمي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واللجنة الدولية للصليب الأحمر)، سيتم فرز المظالم المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي / الاستغلال الجنسي والاستغلال الجنسي / السلوك الجنسي على وجه التحديد وإحالتها إلى المتخصصين في العنف القائم على النوع الاجتماعي / الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي للحصول على الدعم الكافي والحلول.</p>	<p>2.2</p>
---	---	--	------------

<p>الصدوق الاجتماعي للتنمية ، ومشروع الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر تحت إشراف وإدارة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي حسب الاقتضاء. اللجنة الدولية للصليب الأحمر مسؤولة عن أنشطتها.</p> <p>الصدوق الاجتماعي للتنمية، وبرنامج الأشغال العامة، و مع وكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر تحت إشراف وإدارة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي. اللجنة الدولية للصليب الأحمر مسؤولة عن أنشطتها.</p> <p>منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الصليب الأحمر الدولية وبرنامج الأغذية العالمي.</p>	<p>التنفيذ اليومي لإجراءات الصحة والسلامة المهنية طوال فترة تنفيذ المشروع.</p> <p>مراقبة وتنفيذ تدابير الصحة والسلامة المهنية طوال فترة تنفيذ المشروع وعمليات التفتيش الشهرية للسلامة.</p> <p>يجب دمج متطلبات الصحة والسلامة المهنية في جميع العقود كجزء من العطاءات / المستندات التعاقدية، قبل بدء عملية تقديم العطاءات وطوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	<p>إجراءات الصحة والسلامة المهنية:</p> <p>إعداد واعتماد وتنفيذ (أو مراقبة التنفيذ) لتدابير الصحة والسلامة المهنية على النحو الموضح في إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وخطط الإدارة البيئية والاجتماعية. إذا كانت هناك حاجة إلى أداة إدارة الصحة والسلامة المهنية الخاصة بالموقع بناءً على الفحص البيئي والاجتماعي ، فيجب على الشركاء المنفذين تطوير وتنفيذ، إما كقسم فرعي من إجراءات إدارة العمالة أو وثيقة قائمة بذاتها (وقبل بدء أي أعمال بناء)، موقع محدد خطة إدارة الصحة والسلامة المهنية، ويجب إجراء عمليات تدقيق السلامة وزيارات الموقع بناءً على تلك الخطة. ويجب دمج متطلبات الصحة والسلامة المهنية في جميع العقود كجزء من العطاءات / الاتفاقات التعاقدية.</p> <p>يجب على المستلمين التأكد من أن الشركاء المنفذين سوف يقومون أيضاً بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ✓ التأكد من وجود مستوى مناسب من الإدارة والموارد للامتثال لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية، بما في ذلك إدارة الحرائق، والتوزيع المجاني لمعدات الحماية الشخصية (PPE) وحقائب الإسعافات الأولية. ✓ توفير التزام واضح وقيادة للصحة والسلامة المهنية. ✓ تحديد وتقييم المخاطر وتطبيق الأنشطة (القواعد والتعليمات والإجراءات) إلى أقصى حد ممكن. ✓ إعداد خطط الطوارئ. ✓ تحليل جميع الحوادث والوقائع. ✓ تقييم مؤشرات أداء الصحة والسلامة المهنية. ✓ إجراء عمليات التدقيق الداخلي لنظام إدارة الصحة والسلامة المهنية. ✓ تقييم متطلبات التدريب الخاصة بالصحة والسلامة المهنية. ✓ القيام بالمتابعة الطبية للعاملين. 	<p>2.3</p>
--	--	---	------------

<p>الصندوق الاجتماعي للتنمية، وبرنامج الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر تحت إشراف وإدارة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر</p>	<p>سيبدأ البرنامج التدريبي قبل أسبوع واحد على الأقل من بدء الأنشطة (لضمان التوعية) وسيحدث طوال فترة تنفيذ المشروع الفرعي.</p>	<p>تدريب عمال المشروع:</p> <p>يجب على المستلمين التأكد من أن الشركاء المنفذين يوفرون التدريب لجميع عمالهم قبل أي عمل في الموقع، على مخاطر البيئة والصحة والسلامة البيئية الأساسية المرتبطة بأعمال البناء المقترحة ومسؤولية العمال.</p> <p>يجب أن تتضمن خطط الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالموقع اجتماعات أسبوعية (أدوات العمل toolbox) في مواقع العمل مع التركيز على الموضوعات التالية: عمالة الأطفال؛ العمالة بالأكره؛ العنف القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك آلية تقديم شكاوى العنف القائم على النوع الاجتماعي / الاستغلال الجنسي والاستغلال الجسدي؛ الصحة و السلامة؛ الامتثال لقواعد السلوك؛ إلخ.</p> <p>سيوفر مهندسو الموقع محادثات أسبوعية أو مخصصة (عند الاقتضاء) حول (أدوات العمل toolbox) و / أو اجتماعات مع عمال البناء بشأن مخاطر البيئة والصحة والسلامة المرتبطة بأنشطة البناء، والتي تم تنفيذها خلال الأسبوع الماضي وتلك التي من المتوقع تنفيذها خلال الأسبوع المقبل.</p>	<p>2.4</p>
--	---	--	------------

المعيار البيئي والاجتماعي 3: (ESS 3) كفاءة استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته			
<p>منظمة الأغذية والزراعة</p> <p>منظمة الأغذية والزراعة بالتعاون الوثيق مع وكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر وأي شركاء محليين منفذين يدعمون الأنشطة الزراعية المتوخاة في المكون 2</p>	<p>يجب تحديث الخطة المبسطة لإدارة الآفات بحلول التاريخ الفعلي.</p> <p>التنفيذ والرصد للامتثال طوال تنفيذ المشروع.</p>	<p>إعداد، والإفصاح وتنفيذ خطة مبسطة لإدارة الآفات وتضمن تدابير للتخفيف من التأثيرات على المياه والهواء والتربة، وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 3 وبطريقة مقبولة لدى المؤسسة. ستكون خطة إدارة الآفات بمثابة مكمل لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية ويعكس توصيات المبادئ التوجيهية لمنظمة الأغذية والزراعة بشأن مكافحة الجراد الصحراوي، القسم 6؛ السلامة والاحتياجات البيئية الصادرة عام 2003؛ مدونة قواعد السلوك الدولية بشأن إدارة مبيدات الآفات الصادرة عن منظمة الصحة العالمية والفاو للأمم المتحدة الصادرة عام 2014؛ الممارسات الجيدة للتطبيق الجوي والأرضي لمبيدات الآفات وسوف تضع إرشادات للتوعية المجتمعية والتواصل كجزء من خطة إشراك أصحاب المصلحة.</p>	<p>3.1</p>
المعيار البيئي والاجتماعي 4: (ESS 4) صحة المجتمع وسلامته			
<p>البنك الدولي للتنمية، وبرنامج الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر تحت إشراف وإدارة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي.</p>	<p>سيتم تنفيذ ومراقبة الامتثال طوال فترة تنفيذ المشروع واتباع نفس الإطار الزمني لإعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية.</p>	<p>سلامة المرور والطرق:</p> <p>يجب على المستلمين التأكد من أن الشركاء المنفذين يطورون وينفذون خطة إدارة حركة المرور الخاصة بالموقع (كجزء من خطة الإدارة البيئية والاجتماعية) مع تفاصيل عن حجم حركة المرور وطرقها ووقت السفر. كما يجب أن تضمن الخطة وضع التدابير المناسبة مثل: عمال حمل الرايات واللافتات على طول الطرق، وتوفير طرق بديلة، وتوظيف السائقين المدربين، ويتم فحص سلامة المركبات بانتظام.</p>	<p>4.1</p>

<p>الصندوق الاجتماعي للتنمية، وبرنامج الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر تحت إشراف وإدارة منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي. اللجنة الدولية للصليب الأحمر مسؤولة عن أنشطتها.</p>	<p>سيتم تنفيذ ومراقبة الامتثال طوال فترة تنفيذ المشروع واتباع نفس الإطار الزمني لإعداد خطط الإدارة البيئية والاجتماعية.</p>	<p>صحة المجتمع وسلامته:</p> <p>إعداد واعتماد وتنفيذ تدابير لتقييم وإدارة المخاطر والآثار المحددة على صحة المجتمع وسلامته الناشئة عن أنشطة المشروع، وتضمن هذه التدابير في خطط الإدارة البيئية والاجتماعية التي سيتم إعدادها وفقاً لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية، بما يتماشى مع المعيار البيئي والاجتماعي 4 وبطريقة مقبولة لدى المؤسسة.</p> <p>يجب على المستلمين التأكد من أن الشركاء المنفذين يتبنون وينفذون تدابير لتقليل وتخفيف المخاطر الناجمة عن الأمراض المعدية كجزء من أنشطة المشروع، بما في ذلك مخاطر التعرض لفيروس Covid-19 للعاملين في المشروع والمجتمع.</p>	<p>4.2</p>
--	---	---	------------

<p>منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مع الشركاء المنفذين (الصندوق الاجتماعي للتنمية، ومشروع الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر)</p>	<p>يجب إعداد خطة العمل الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية واعتمادها وفقاً للإطار الزمني لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتنفيذها طوال فترة تنفيذ المشروع. يجب تطبيق خطة العمل المحدثة الخاصة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي على كل من التمويل الأصلي وكذلك على التمويل الاضائي.</p>	<p>مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال الجنسي والتحرش الجنسي:</p> <p>أ. إعداد واعتماد وتنفيذ خطة عمل للعنف القائم على النوع الاجتماعي (خطة عمل للعنف القائم على النوع الاجتماعي)، لتقييم وإدارة مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي. ستشمل خطة العمل الدعم المؤسسي وتقديم الخدمات، ونظرية التغيير، وإجراءات التشغيل القياسية (SOPs)، ومسار الإحالة، وتدابير التخفيف والوقاية الواضحة.</p> <p>ب. رسم الخرائط وتحليل الوضع لتحديد الثغرات ولتطوير تدابير التخفيف من العنف القائم على النوع الاجتماعي وضمانات الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسيين في اليمن.</p> <p>ت. تعيين جهة تنسيق معنية بالنوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.</p> <p>ث. توفير بناء القدرات في مجال النوع الاجتماعي، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، ولا سيما الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، والذي يستهدف:</p> <ul style="list-style-type: none"> ✓ كبار الموظفين و المستوى المتوسط ؛ ✓ الموظفون الفنيون والممارسون ؛ ✓ توعية العاملين في الميدان. 	<p>4.3</p>
--	---	---	------------

<p>منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالتنسيق مع الشركاء المنفذين (الصندوق الاجتماعي للتنمية، ومشروع الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر)</p>	<p>يجب تحديث الخطة الأمنية لمشروع الاستجابة لتعزيز الأمن الغذائي في اليمن من قبل جميع الشركاء وإجازته قبل تنفيذ أي أنشطة مشروع تنطوي على أي مخاطر أمنية ، وبعد ذلك يتم تنفيذها طوال فترة تنفيذ المشروع. يجب تطبيق الخطة الأمنية المحدثة على كل من التمويل الأصلي وكذلك على التمويل الإضافي. ستقدم اللجنة الدولية خطة عمل منفصلة لأنشطتها في إطار التمويل الإضافي ، والتي سيتم الموافقة عليها قبل بدء التنفيذ.</p>	<p>الإدارة الأمنية: إعداد واعتماد وتنفيذ خطة إدارة أمنية قائمة بذاتها تتوافق مع متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي 4، بطريقة مقبولة لدى المؤسسة</p>	<p>4.5</p>
--	---	---	------------

المعيار البيئي والاجتماعي 5: (ESS 5) امتلاك الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين غير الطوعي		
5.1	إطار إعادة التوطين:	إعداد إطار إعادة التوطين والإفصاح عنه واعتماده وتنفيذه وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي 5 لقضايا إعادة التوطين المحتملة للأنشطة في إطار المكون 1 بطريقة مقبولة لدى المؤسسة الدولية للتنمية. يجب وصف آلية معالجة المظالم لمعالجة الشكاوى المتعلقة بإعادة التوطين في إطار إعادة التوطين. على الرغم من إدراج إعادة التوطين على نطاق واسع كجزء من القائمة السلبية، فإن إطار سياسة إعادة التوطين سيغطي إعادة التوطين الطفيفة والمؤقتة التي يمكن أن تنشأ أثناء الأعمال الصغيرة.
المعيار البيئي والاجتماعي 6: الحفاظ على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية		
6.1	تنفيذ إجراءات الفرز ذات الصلة والتدابير الرئيسية من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية.	يجب إعداد التدابير ذات الصلة واعتمادها كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وفقاً للإطار الزمني لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية، وتنفيذها طوال عمر المشروع.
المعيار البيئي والاجتماعي 7: الشعوب الأصلية، جنوب الصحراء الكبرى في أفريقيا، والمجتمعات المحلية التقليدية المحرومة تاريخياً.		
7.1	هذا المعيار ليس له ارتباط بالمشروع	لا ينطبق
المعيار البيئي والاجتماعي 8: التراث الثقافي		

<p>برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، و منظمة الأغذية والزراعة، والشركاء المنفذين (الصندوق الاجتماعي للتنمية، ومشروع الأشغال العامة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر)</p>	<p>يجب تضمين إجراءات اكتشافات الفرصة في خطط الإدارة البيئية والاجتماعية وفقاً للإطار الزمني لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية ، ويجب اعتماد أي وثائق تعاقدية قبل تنفيذ أي نشاط مشروع فرعي ذي صلة.</p>	<p>8.1 تمويلات الفرصة: إعداد واعتماد وتنفيذ إجراء إيجاد فرصة كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية المحدث الذي تم تطويره للمشروع وخطط الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالموقع</p>
<p>المعيار البيئي والاجتماعي 9: الوطاء الماليون</p>		
<p>لاينطبق</p>	<p>لاينطبق</p>	<p>هذا المعيار ليس له ارتباط بالمشروع</p>
<p>المعيار البيئي والاجتماعي 10: إشراك أصحاب المصلحة والإفصاح عن المعلومات</p>		
<p>منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر</p>	<p>تم إعداد خطة مشاركة أصحاب المصلحة المشترك لمشروع الاستجابة لتعزيز الأمن الغذائي في اليمن والإفصاح عنه في 25 يناير 2022.</p> <p>تم تحديث هذه الخطة للتمويل الإضافي من قبل منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي واللجنة الدولية للصليب الأحمر وسيتم الكشف عنه واعتماده وتنفيذه طوال فترة تنفيذ المشروع. يجب تطبيق خطة مشاركة أصحاب المصلحة المحدث على كل من التمويل الأصلي وكذلك على التمويل الإضافي.</p> <p>يجب إجراء المشاورات الخاصة بالمشروع الفرعي قبل البدء في تنفيذ المشاريع الفرعية المعنية واستمرارها على أساس مستمر.</p>	<p>10.1 خطة مشاركة أصحاب المصلحة: تحديث والإفصاح عن واعتماد وتنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة ، بناءً على خطة مشاركة أصحاب المصلحة الأولية التي تم الكشف عنها بالفعل والمتسقة مع المعيار البيئي والاجتماعي 10، بطريقة مقبولة لدى المؤسسة.</p>

<p>منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي للجنة الدولية للصليب الأحمر</p> <p>اللجنة الدولية للصليب الأحمر</p> <p>منظمة الأغذية والزراعة</p>	<p>سيتم اعتماد نظام آلية التظلم الذي تم إنشاؤه بالفعل في منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي لمشروع الاستجابة لتعزيز الأمن الغذائي في اليمن لكل من التمويل الأصلي وكذلك على التمويل الاضائي. الخاص به.</p> <p>أما بالنسبة للجنة الدولية للصليب الأحمر ، ينبغي أن تستخدم آليتها الخاصة الحالية وينبغي أن تكون جاهزة للعمل في غضون 30 يوماً بعد تاريخ السريان، قبل تنفيذ أنشطة المشروع التي قد تنطوي على أي مخاطر بيئية واجتماعية، والحفاظ عليها طوال فترة تنفيذ المشروع.</p> <p>تسجيل ربع سنوي لشكاوى المشروع التي يتلقاها شركاء التنفيذ الزملاء لأغراض الإبلاغ الموحد، طوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	<p>آلية التظلم:</p> <p>يجب أن تكون ترتيبات التظلم التي يمكن الوصول إليها متاحة للجمهور لتلقي وتسهيل حل المخاوف والشكاوى المتعلقة بالمشروع، بما في ذلك ادعاءات العنف القائم على النوع الاجتماعي / الاستغلال الجنسي والتحرش الجنسي (يتم فرزها / إحالتها إلى أخصائي)، بما يتوافق مع المعيار البيئي والاجتماعي 10، بطريقة مقبولة لدى المؤسسة.</p> <p>قد يكون لدى الشركاء المنفذين (منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي) أنظمة إبلاغ منفصلة عن قضايا الآلية المتعارف عليها، ولكن يجب أن تقوم منظمة الأغذية والزراعة بالتعقب الشامل لتظلمات المشروع (كما يتقاسمها الشركاء المنفذون الآخرون)، وستكون منظمة الأغذية والزراعة / برنامج الأمم المتحدة الإنمائي / برنامج الأغذية العالمي مسؤولة عن التنسيق مع الشركاء المحليين للإبلاغ. ستستخدم اللجنة الدولية للصليب الأحمر آليتها الخاصة وستتقاسم التقارير مباشرة مع البنك الدولي</p>	<p>10. 2</p>
--	---	---	------------------

دعم القدرات (تدريب)		
<p>منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي.</p> <p>ستجري اللجنة الدولية للصليب الأحمر تدريبات تنطبق على أنشطتها.</p>	<p>طوال فترة تنفيذ المشروع، مع دورات تدريبية أولية للتوعية تعقد قبل أسبوع واحد على الأقل من بدء أنشطة المشروع الفرعي.</p>	<p>تشمل موضوعات التدريب للموظفين المشاركين في تنفيذ المشروع ، على سبيل المثال لا الحصر:</p> <ul style="list-style-type: none"> ○ تدريب موظفي منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي و اللجنة الدولية للصليب الأحمر وموظفي الشركاء المنفذين على إجراءات المعايير البيئية والاجتماعية، بما في ذلك التنفيذ وإدارة المتعاقدين والرصد والتقييم. ○ تدريب المدربين على التقييم البيئي والاجتماعي والإدارة (لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي والموظفين الفنيين لشركاء التنفيذ). ○ التدريب على آليات معالجة المظالم على مستوى المشروع، المعيار البيئي والاجتماعي 2، والتعامل مع تقارير العنف القائم على النوع الاجتماعي / الاستغلال الجنسي والتحرش الجنسي / السلامة والصحة المهنية عند استلامها من خلال آليات معالجة المظالم هذه. ○ قواعد السلوك لمنع الاستغلال الجنسي / التحرش الجنسي والجسدي. ○ تدريب المدربين على النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة المجتمعية والحماية. ○ تدريب الأطراف المتعاقدة على إدارة العمل ومتطلبات الرصد / إعداد التقارير. ○ تدريب الكوادر / العاملين الميدانيين على الإدارة المجتمعية لسوء التغذية الحاد، والوعي بالوقاية من انتشار الأمراض المعدية والممارسات الصحية. ○ تدريب الموظفين الميدانيين / العاملين على تدابير الصحة والسلامة المهنية ○ تدريب الفنيين على إدارة المبيدات وتقنيات التطبيق ومعدات الحماية الشخصية الضرورية.